

نظام مكافحة التدخين في المنشآت التعليمية

يهدف هذا النظام إلى مكافحة التدخين باتخاذ جميع الإجراءات ولخطوات اللازمة للحد من عادة التدخين بجميع أنواعه عند الأفراد وفي مراحل العمر المتقدمة.

صدر هذا النظام بموافقة المرسوم الملكي

رقم م/ ٥٦ وتاريخ ٢٨ / ٧ / ١٤٣٦ هـ

وقرار مجلس الوزراء رقم ٩٠ وتاريخ ٢٣ / ٣ / ١٤٣٤ هـ



أبرز ما جاء في نظام مكافحة التدخين

- منع زراعة التبغ وتصنيعه داخل المملكة
- وضع التحذيرات الصحية على العلبة
- يمنع التدخين في الأماكن العامة
- يمنع الإعلان والترويج للتبغ ومشتقاته في أي وسيلة
- زيادة الرسوم على التدخين ومشتقاته
- التأكد من مطابقة التبغ للمواصفات
- منع استيراد وبيع ألعاب الأطفال التي تكون شكل سجائر وما شابه
- يقصد بالتدخين تعاطي التبغ ومشتقاته بأي طريقة كانت مثل:
- (السجائر - السيجار - التنباك - الأنظمة الإلكترونية للتدخين - الجراك - الغليون)

المنشآت التعليمية من الأماكن التي يمنع فيها التدخين

- يمنع التدخين في المنشآت التعليمية والتدريبية الحكومية والخاصة وملحقاتها ضمن مسافة ١٠ متر عن جميع الأماكن التي تكون مهيأة لدخول أو اجتماع أو مرور الناس.
- تتولى الجهة التي يحظر بها التدخين وضع لوحات وعبارات تشير إلى حظر تعاطي التبغ وبيان الغرامة المترتبة على ذلك.
- يعاقب كل من يتعاطى التبغ في الأماكن التي يمنع التدخين بها بغرامة مالية وقدرها (٢٠٠) ريال
- تتولى الوزارات والمؤسسات التعليمية مسؤولية ضبط وتحرير المخالفات وإيقاع الغرامات

نظام مكافحة التدخين في المنشآت التعليمية

- يمنع التدخين في المنشآت التعليمية والتدريبية الحكومية والخاصة وملحقاتها ضمن مسافة ١٠ متر عن جميع الأماكن التي تكون مهيأة لدخول أو اجتماع أو مرور الناس.
- تتولى الجهة التي يحظر بها التدخين وضع لوحات وعبارات تشير إلى حظر تعاطي التبغ وبيان الغرامة المترتبة على ذلك.
- يعاقب كل من يتعاطى التبغ في الأماكن التي يمنع التدخين بها بغرامة مالية قدرها (٢٠٠) ريال
- تتولى الوزارة والمؤسسات التعليمية مسؤولية ضبط وتحرير المخالفات وإيقاع الغرامات